

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



جمهوريّة مصر العربيّة

رَئَاسَةِ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثمن ١٠ جنيهات

السنة	العدد	الصادر في ١١ المحرم سنة ١٤٤٣ هـ الموافق (١٩ أغسطـس سنة ٢٠٢١ م)
الرابعة والستون	٣٣	

محتويات العدد:

رقم الصفحة

قرارات رئيس جمهورية مصر العربية

- قرار رقم ١٨٣ لسنة ٢٠٢١ بشأن الموافقة على التعديل الأول لاتفاقية منحة المساعدة بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن الحكومة الاقتصادية الشاملة الموقع في القاهرة ٣
- قرار رقم ٣١٣ لسنة ٢٠٢١ بتخصيص مساحة من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية مركز ببا - محافظة بنى سويف لاستخدامها فى إقامة محطة خدمة وقوف سيارات ١٥
- قرار رقم ٣١٤ لسنة ٢٠٢١ بتخصيص مساحة من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية مركز إسنا بمحافظة الأقصر ، لاستخدامها كمنفعة عامة فى إقامة جبانة للمسلمين عليها ١٨
- قرار رقم ٣١٥ لسنة ٢٠٢١ بتخصيص مساحة من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية الرزيقات بمحافظة الأقصر ، لاستخدامها فى مشروع مفرخ سمكى ٢١
- قرار رقم ٣١٦ لسنة ٢٠٢١ بتخصيص مساحة من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية محافظة السويس ، لاستخدامها فى إقامة مجتمع عمرانى جديد (مدينة السويس الجديدة) ٢٤

قرار رئيس مجلس الوزراء

- قرار رقم ١٨٣٨ لسنة ٢٠٢١ بالموافقة على عرض القطعة الأثرية بالجناح المصرى بعرض "إكسبو دبي ٢٠٢٠" بامارة دبي بدولة الإمارات العربية المتحدة فى الفترة من ١٠/١/٢٠٢١ حتى ٣١/٣/٢٠٢٢ ٣٤

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٣ لسنة ٢٠٢١

بشأن الموافقة على التعديل الأول لاتفاقية منحة المساعدة بين

جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن الحكومة الاقتصادية الشاملة

الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرر:

(مادة وحيدة)

ووفق على التعديل الأول لاتفاقية منحة المساعدة بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن الحكومة الاقتصادية الشاملة الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٩ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ شوال سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ١٩ مايو سنة ٢٠٢١ م) .

عبد الفتاح السيسي

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٢٦ شوال سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٧ يونيو سنة ٢٠٢١ م) .

اتفاقية منحة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

رقم (٣٠٦-٢٦٣)

التعديل الأول

لاتفاقية منحة المساعدة

بين

الولايات المتحدة الأمريكية

و

جمهورية مصر العربية

بشأن

الحكومة الاقتصادية الشاملة

بتاريخ



هذا التعديل الأول المؤرخ ٢٠١٩ لاتفاقية المساعدة الموقعة في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٩ بين جمهورية مصر العربية (ج.م.ع. أو "المتلقى") والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة في الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ("الوكالة") بشأن الحكومة الاقتصادية الشاملة (المعدلة ، "اتفاقية مساعدة").

بند ١ - التعديل - تعديل اتفاقية المساعدة كما يلى :

(أ) تعديل المادة (٣) بند (٣-١) (أ) بحذف عبارة "سبعة وعشرين مليون وستمائة وخمسة وسبعين ألف دولار أمريكي (٢٧,٦٧٥,٠٠٠ دولار أمريكي)" ويحل محلها عبارة "خمسين مليون وخمسمائة وثلاثة عشر ألف دولار أمريكي (٥١٣,٥٠٠ دولار أمريكي)".

(ب) تعديل بالحذف جميع الإشارات لـ"وزارة الاستثمار والتعاون الدولي" الموجودة بالاتفاقية ، ويحل محلها "وزارة التعاون الدولي" المتضمن في المادة (٧) ، بند (١-٧) والملحق (١) ، والخطابات التنفيذية ذات الصلة .

(ج) تعديل بالحذف جميع الإشارات لـ"وزير الاستثمار والتعاون الدولي" الموجودة بالاتفاقية ويحل محلها (وزير التعاون الدولي) المتضمن في المادة (٥) ، بند (١-٥) ، المادة (٧) ، بند (٢-٧) ، والخطابات التنفيذية ذات الصلة .

(د) يعدل الملحق (١) بالبند (٦) بإضافة وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية وهيئة الرقابة الإدارية كممثلي الحكومة المصرية لنشاط الحكومة الاقتصادية .

(ه) يعدل الملحق (١) بالبند (٧) بحذف الجملة الثانية "وزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري باعتبارها جهة منفذة لأنشطة الحكومة الاقتصادية" وإضافة "وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية وهيئة الرقابة الإدارية كجهات منفذة لأنشطة الحكومة الاقتصادية" .

(و) يحذف بالكامل المرفق رقم ١-١ (الخطة المالية التوضيحية) بالملحق (١) لاتفاقية المساعدة ، ويحل محله مرفق رقم ١-١ (الخطة المالية التوضيحية) المرفق بهذا التعديل .

بند ٢ - لغة التعديل :

حرر هذا التعديل الأول باللغتين العربية والإنجليزية ، وفي حالة وجود غموض أو خلاف بين النصين ، يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

بند ٣ - الاتفاقية بالكامل :

بخلاف ما تم تعديله أو تغييره بموجب هذا التعديل ، تظل الاتفاقية نافذة ومحفظة بكامل قوتها وآثارها وفقاً لما تنص عليه من أحكام .

بند ٤ - السريان :

يدخل هذا التعديل الأول حيز النفاذ من تاريخ توقيع الطرفين عليه .

بند ٥ - التصديق :

تتخذ جمهورية مصر العربية جميع الخطوات الضرورية لاستكمال الإجراءات القانونية اللازمة للتصديق على هذا التعديل الأول وتخطر الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية فور إقام التصديق .

وإشهاداً على ما تقدم ، فإن جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية كلاً من خلال ممثليه المفوضين قد وقعوا على هذا التعديل الأول بأسمائهم وتم تسليمه في القاهرة بتاريخ / ٢٠٢٠ /

الولايات المتحدة الأمريكية

جمهورية مصر العربية

التوقيع : (إمضاء)

التوقيع : (إمضاء)

الاسم / ليزلى ريد

الاسم / رانيا المشاط

الوظيفة : مديرية الوكالة الأمريكية
للتنمية الدولية / مصر

الوظيفة : وزيرة التعاون الدولي

الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بهذه الاتفاقية فقد وقع ممثلها عليها باسمه .

وزارة التعاون الدولي

التوقيع : (إمضاء)

الاسم / رانيا المشاط

الوظيفة : وزيرة التعاون الدولي



الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بهذه الاتفاقية فقد وقع ممثلها عليها باسمه .

وزارة العدل

التوقيع : (إمضاء)

الاسم : عمر مروان

الوظيفة : وزير العدل



الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بهذه الاتفاقية فقد وقع ممثلها عليها باسمه .

وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية

التوقيع : (إمضاء)

الاسم / **هالة السعيد**

الوظيفة : وزيرة التخطيط والتنمية الاقتصادية



الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بهذه الاتفاقية فقد وقع ممثلها عليها باسمه .

هيئة الرقابة الإدارية

التوقيع : (إمضاء)

الاسم / حسن عبد الشافى أحمد

الوظيفة : رئيس هيئة الرقابة الإدارية



الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بهذه الاتفاقية فقد وقع ممثلها عليها باسمه .

وزارة التضامن الاجتماعي

التوقيع : (إمضاء)

الاسم / نيفين القباج

الوظيفة : وزيرة التضامن الاجتماعي



الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بهذه الاتفاقية فقد وقع ممثلها عليها باسمه .

المجلس القومى للمرأة

التوقيع : (إمضاء)

الاسم / مايا مرسي

الوظيفة : رئيس المجلس القومى للمرأة



(١-١) مرفق

الحكومة الاقتصادية الشاملة**الخططة المالية التوضيحية****مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية****(بالدولار الأمريكي)**

اسم المكون	الالتزامات السابقة	الالتزام الحالي	إجمالي الالتزامات حتى تاريخه	الالتزامات المستقبلية	إجمالي المخطط لمساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية
سيادة القانون	٢٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠	٧٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠	١٧٠٠٠٠٠
الحكم الرشيد	١٢٠٠٠٠٠	٥٢٠٠٠٠	١٧٢٠٠٠٠	٢٢٨٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠
حقوق الإنسان	١٠٥٢٧٢٧٧	٩٨٨١٠٠	٢٠٤٠٨٢٧٧	١٤١٦٦٧٢٣	٢٤٥٧٥٠٠
دعم البرنامج	٣١٤٧٧٢٣	٢٧٥٧٠٠	٥٩٤٧٢٣	١٦٠٩٥٢٧٧	٢٢٠٠٠٠
الإجمالي	٢٧٦٧٥٠٠	٢٢٨٣٨٠٠	٥٠٥١٣٠٠	٦٣٠٦٢٠٠	١١٣٥٧٥٠٠



قرار وزير الخارجية

رقم ٢٢ لسنة ٢٠٢١

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (١٨٣) الصادر بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٩
بشأن الموافقة على التعديل الأول لاتفاقية منحة المساعدة بين جمهورية مصر العربية
والولايات المتحدة الأمريكية بشأن الحكومة الاقتصادية الشاملة . الموقع في القاهرة

بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٩ :

وعلى موافقة مجلس النواب بتاريخ ٢٠٢١/٦/٧ :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٠ :

قرار:

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية التعديل الأول لاتفاقية منحة المساعدة بين جمهورية مصر العربية
والولايات المتحدة الأمريكية بشأن الحكومة الاقتصادية الشاملة . الموقع في القاهرة

بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٩ :

ويُعمل بهذا التعديل اعتباراً من ٢٠٢٠/٩/٢٩

صدر بتاريخ ٢٠٢١/٧/٧

وزير الخارجية

سامح شكري

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٢١ لسنة ٢١٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط

استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي

جمهورية مصر العربية :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر:**(المادة الأولى)**

تخصص مساحة ٢,٧٤ فدان تقريرًا تعادل ١١٥٥٢ متر مربع ناحية مركز ببا - محافظة بنى سويف من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة وفقاً لللوحة وجدول الإحداثيات المرفقين لصالح محافظة بنى سويف لاستخدامها فى إقامة محطة خدمة وقود و سيارات وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها فى هذا الشأن .

(المادة الثانية)


ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ ذى الحجة سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٢٨ يوليو سنة ٢٠٢١ م) .

عبد الفتاح السيسى





قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٤ لسنة ٢٠٢١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى القانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٦ بشأن الجبالات :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط

استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي

جمهورية مصر العربية :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار:**(المادة الأولى)**

تخصص مساحة (٦٠٣) فدان تقربياً ، تعادل (٢٥٣٥٠) متر مربع ، من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية مركز إسنا بمحافظة الأقصر ، طبقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة ، لصالح محافظة الأقصر ؛ لاستخدامها كمنفعة عامة في إقامة جبانة المسلمين عليها ، وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها في هذا الشأن .

(المادة الثانية)


ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذى الحجة سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٢٨ يوليو سنة ٢٠٢١ م) .

عبد الفتاح السيسى





قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٥ لسنة ٢٠٢١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى قانون صيد الأسماك والأحياء المائية وتنظيم المزارع السمكية الصادر

بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٨٣ :

وعلى قانون الري والصرف الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤ :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط

استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي

جمهورية مصر العربية :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار:**(المادة الأولى)**

تخصص مساحة (٣ أفدنة) تقريرًا ، تعادل (١٢٦٩٥ متر مربع) من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية الرزيقات بمحافظة الأقصر ، وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة ، لصالح محافظة الأقصر ، لاستخدامها في مشروع مفرخ سمكي ، وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها في هذا الشأن .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذى الحجة سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٢٨ يوليو سنة ٢٠٢١ م) .

عبد الفتاح السيسي



- ٦ -

لوحة مسودة القرار الجمهورى																																																					
لقطة أرضية بجهة الريفيات - المنيا																																																					
لإقامة مشروع صرف سقنى																																																					
<p>بيانات مسودة القرار الجمهورى بالقلم</p> <table border="1"> <thead> <tr> <th>النقطة</th> <th>X</th> <th>Y</th> <th> المسافة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>١</td> <td>٢٣°٥٦'٧٤.٥٩٩"N</td> <td>٣٠°٣٦'٦٨.٧٠٣"E</td> <td></td> </tr> <tr> <td>٢</td> <td>٢٣°٥٦'٧١.٥٧٩"N</td> <td>٣٠°٣٦'٦٩.٣٧٤"E</td> <td></td> </tr> <tr> <td>٣</td> <td>٢٣°٥٦'٧١.٦٩٩"N</td> <td>٣٠°٣٦'٦٩.٣٧٣"E</td> <td></td> </tr> <tr> <td>٤</td> <td>٢٣°٥٦'٧١.٩٩٩"N</td> <td>٣٠°٣٦'٦٩.٣٧٥"E</td> <td></td> </tr> <tr> <td>٥</td> <td>٢٣°٥٦'٧١.٩٩٩"N</td> <td>٣٠°٣٦'٦٩.٣٩٣"E</td> <td></td> </tr> <tr> <td>٦</td> <td>٢٣°٥٦'٧١.٩٩٩"N</td> <td>٣٠°٣٦'٦٩.٤٥٦"E</td> <td></td> </tr> <tr> <td>٧</td> <td>٢٣°٥٦'٧١.٩٩٩"N</td> <td>٣٠°٣٦'٦٩.٥٦٣"E</td> <td></td> </tr> <tr> <td>٨</td> <td>٢٣°٥٦'٧١.٩٩٩"N</td> <td>٣٠°٣٦'٦٩.٦١٤"E</td> <td></td> </tr> <tr> <td>٩</td> <td>٢٣°٥٦'٧١.٩٩٩"N</td> <td>٣٠°٣٦'٦٩.٦٨٦"E</td> <td></td> </tr> <tr> <td>١٠</td> <td>٢٣°٥٦'٧١.٩٩٩"N</td> <td>٣٠°٣٦'٦٩.٧٣٧"E</td> <td></td> </tr> <tr> <td>المساحة</td> <td colspan="2"></td> <td>٣ فدان ٥٦٧ م²</td> </tr> <tr> <td></td> <td colspan="2"></td> <td>٢٠٢٢٥٩</td> </tr> </tbody> </table>		النقطة	X	Y	المسافة	١	٢٣°٥٦'٧٤.٥٩٩"N	٣٠°٣٦'٦٨.٧٠٣"E		٢	٢٣°٥٦'٧١.٥٧٩"N	٣٠°٣٦'٦٩.٣٧٤"E		٣	٢٣°٥٦'٧١.٦٩٩"N	٣٠°٣٦'٦٩.٣٧٣"E		٤	٢٣°٥٦'٧١.٩٩٩"N	٣٠°٣٦'٦٩.٣٧٥"E		٥	٢٣°٥٦'٧١.٩٩٩"N	٣٠°٣٦'٦٩.٣٩٣"E		٦	٢٣°٥٦'٧١.٩٩٩"N	٣٠°٣٦'٦٩.٤٥٦"E		٧	٢٣°٥٦'٧١.٩٩٩"N	٣٠°٣٦'٦٩.٥٦٣"E		٨	٢٣°٥٦'٧١.٩٩٩"N	٣٠°٣٦'٦٩.٦١٤"E		٩	٢٣°٥٦'٧١.٩٩٩"N	٣٠°٣٦'٦٩.٦٨٦"E		١٠	٢٣°٥٦'٧١.٩٩٩"N	٣٠°٣٦'٦٩.٧٣٧"E		المساحة			٣ فدان ٥٦٧ م²				٢٠٢٢٥٩
النقطة	X	Y	المسافة																																																		
١	٢٣°٥٦'٧٤.٥٩٩"N	٣٠°٣٦'٦٨.٧٠٣"E																																																			
٢	٢٣°٥٦'٧١.٥٧٩"N	٣٠°٣٦'٦٩.٣٧٤"E																																																			
٣	٢٣°٥٦'٧١.٦٩٩"N	٣٠°٣٦'٦٩.٣٧٣"E																																																			
٤	٢٣°٥٦'٧١.٩٩٩"N	٣٠°٣٦'٦٩.٣٧٥"E																																																			
٥	٢٣°٥٦'٧١.٩٩٩"N	٣٠°٣٦'٦٩.٣٩٣"E																																																			
٦	٢٣°٥٦'٧١.٩٩٩"N	٣٠°٣٦'٦٩.٤٥٦"E																																																			
٧	٢٣°٥٦'٧١.٩٩٩"N	٣٠°٣٦'٦٩.٥٦٣"E																																																			
٨	٢٣°٥٦'٧١.٩٩٩"N	٣٠°٣٦'٦٩.٦١٤"E																																																			
٩	٢٣°٥٦'٧١.٩٩٩"N	٣٠°٣٦'٦٩.٦٨٦"E																																																			
١٠	٢٣°٥٦'٧١.٩٩٩"N	٣٠°٣٦'٦٩.٧٣٧"E																																																			
المساحة			٣ فدان ٥٦٧ م²																																																		
			٢٠٢٢٥٩																																																		

مقياس الرسم ١:٢٠٠٠

رسوم و مصطلحات :

 لقطة الإسقاطات لوحة مسودة القرار الجمهورى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٦ لسنة ٢٠٢١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى قانون الري والصرف الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤ :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة الصادر بالقانون رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٢ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط

استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠ لسنة ٢٠١٥ بشأن إنشاء المنطقة الاقتصادية

لقناة السويس :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي

جمهورية مصر العربية :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار:**(المادة الأولى)**

تخصص مساحة (٣٨، ٦٥٤٩٤) فدان تقريرًا ، تعادل (٢٧٥١٣.٩٨٥) متر مربع من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية محافظة السويس ، وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة ، لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ، لاستخدامها في إقامة مجتمع عمرانى جديد (مدينة السويس الجديدة) ، وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها فى هذا الشأن .

(المادة الثانية)

تحتفظ القوات المسلحة بملكياتها داخل حدود المساحة المبينة في المادة الأولى من هذا القرار .

(المادة الثالثة)


ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذي الحجة سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٢٨ يوليو سنة ٢٠٢١ م) .

عبد الفتاح السيسي

(٩)



كتاب احداثيات الموقع المقترن لمدينة السويس الجديدة بنظام WGS 84

كشف إحداثيات الموقع المقترن لمدينة السويس الجديدة بمقاييس WGS 84					
POINT Y	POINT X	المسلسل	POINT Y	POINT X	المسلسل
٢٩٥٣٧٥٦,٤٣"	٣٣٥٦٦٦٦٦,٦٦"	١٥١	٢٩٥٣٥٤٣,٤٩"	٣٣٥٦٨٦٨,٤٣"	١٥٢
٢٩٥٣٧٥٥,٢٦"	٣٣٥٦٦٦٦٧,١٣"	١٥٣	٢٩٥٣٥٤١,٧,٤٩"	٣٣٥٦٨٦٧,٧,٤٩"	١٥٤
٢٩٥٣٧٥٦,٣٠"	٣٣٥٦٦٦٦٨,١٣"	١٥٥	٢٩٥٣٥٤١,٦,٥٧"	٣٣٥٦٨٦٨,٦,٥٧"	١٥٦
٢٩٥٣٧٥٥,٦٧"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٥٩"	١٥٧	٢٩٥٣٥٤١,٦,٥٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٥٩"	١٥٨
٢٩٥٣٧٥٥,٤٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٦٣"	١٥٩	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٦٣"	١٥٩
٢٩٥٣٧٥٥,٣٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٦٧"	١٦٠	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٦٧"	١٦٠
٢٩٥٣٧٥٥,٢٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٧١"	١٦٢	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٧١"	١٦١
٢٩٥٣٧٥٥,١٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٧٥"	١٦٣	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٧٥"	١٦٢
٢٩٥٣٧٥٥,٠٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٧٩"	١٦٤	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٧٩"	١٦٣
٢٩٥٣٧٥٥,٩٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٨٣"	١٦٥	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٨٣"	١٦٤
٢٩٥٣٧٥٥,٨٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٨٧"	١٦٧	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٨٧"	١٦٥
٢٩٥٣٧٥٥,٧٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩١"	١٦٨	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩١"	١٦٧
٢٩٥٣٧٥٥,٦٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٥"	١٦٩	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٥"	١٦٦
٢٩٥٣٧٥٥,٥٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٧٠	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٦٩
٢٩٥٣٧٥٥,٤٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٧١	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٦٨
٢٩٥٣٧٥٥,٣٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٧٢	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٦٧
٢٩٥٣٧٥٥,٢٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٧٣	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٦٦
٢٩٥٣٧٥٥,١٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٧٤	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٦٥
٢٩٥٣٧٥٥,٠٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٧٥	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٦٤
٢٩٥٣٧٥٥,٩٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٧٦	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٦٣
٢٩٥٣٧٥٥,٨٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٧٧	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٦٢
٢٩٥٣٧٥٥,٧٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٧٨	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٦١
٢٩٥٣٧٥٥,٦٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٧٩	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٦٠
٢٩٥٣٧٥٥,٥٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٨٠	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٥٩
٢٩٥٣٧٥٥,٤٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٨١	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٥٨
٢٩٥٣٧٥٥,٣٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٨٢	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٥٧
٢٩٥٣٧٥٥,٢٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٨٣	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٥٦
٢٩٥٣٧٥٥,١٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٨٤	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٥٥
٢٩٥٣٧٥٥,٠٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٨٥	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٥٤
٢٩٥٣٧٥٥,٩٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٨٧	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٥٣
٢٩٥٣٧٥٥,٨٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٨٨	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٥٢
٢٩٥٣٧٥٥,٧٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٨٩	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٥١
٢٩٥٣٧٥٥,٦٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٩٠	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٥٠
٢٩٥٣٧٥٥,٥٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٩١	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٥١
٢٩٥٣٧٥٥,٤٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٩٢	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٥٢
٢٩٥٣٧٥٥,٣٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٩٣	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٥٣
٢٩٥٣٧٥٥,٢٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٩٤	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٥٤
٢٩٥٣٧٥٥,١٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٩٥	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٥٥
٢٩٥٣٧٥٥,٠٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٩٦	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٥٦
٢٩٥٣٧٥٥,٩٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٩٧	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٥٧
٢٩٥٣٧٥٥,٨٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٩٨	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٥٨
٢٩٥٣٧٥٥,٧٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٩٩	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٥٩
٢٩٥٣٧٥٥,٦٦"	٣٣٥٦٦٦٦٩,٩٩"	١٩٠	٢٩٥٣٥٤١,٦,٨٧"	٣٣٥٦٨٦٩,٩٩"	١٥٠

كتاب إحداثيات الموقع المقترن لمدينتي السويس الجديدة بنظام

WGS-AS كشف احداثيات الموقع المقترن لمدينة السويس الجديدة بـ

كتف إحداثيات الموقع المقترن بلدية السوسس الجديدة بظام WGS 84					
POINT_Y	POINT_X	المدخل	POINT_Y	POINT_X	المدخل
٢٩٥٤٧٦١٨,١٤٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٧٤٣	٤٧٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦١٨,٢٤٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٣٣	٤٧٧	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦١٣,٤٧٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٩٤٣	٤٧٨	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦١٣,٩٤٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٩٤٣	٤٧٩	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦١٢,٤٦٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٣٢٣	٤٨٠	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦١١,٣٦٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٣٦٣	٤٨١	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦١٠,٣٦٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٣٦٣	٤٨٢	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦٠,٣٦٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٣٦٣	٤٨٣	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦٠,٣٦٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٣٦٣	٤٨٤	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦٠,٣٦٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٣٦٣	٤٨٥	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦٠,٣٦٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٣٦٣	٤٨٧	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦٠,٣٦٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٣٦٣	٤٨٨	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦٠,٣٦٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٣٦٣	٤٨٩	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦٠,٣٦٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٣٦٣	٤٩٠	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦٠,٣٦٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٣٦٣	٤٩١	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦٠,٣٦٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٣٦٣	٤٩٢	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦٠,٣٦٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٣٦٣	٤٩٣	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦٠,٣٦٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٣٦٣	٤٩٤	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦٠,٣٦٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٣٦٣	٤٩٥	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦٠,٣٦٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٣٦٣	٤٩٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦٠,٣٦٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٣٦٣	٤٩٧	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦٠,٣٦٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٣٦٣	٤٩٨	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦٠,٣٦٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٣٦٣	٤٩٩	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦
٢٩٥٤٧٦٠,٣٦٣	٢٩٥٤٧٦٣٣,٣٦٣	٤٩١٠	٢٩٥٤٧٦٤٠,٤٦٦	٢٩٥٤٧٦٤٠,٧٣٣	٤٧٦

نكتف بإحداثيات الموقع المقترن بلديقة السويس الجديدة بنظام WGS 84

كتاب إهداءات الموقع المقترن لمدينة السويس الجديدة بخطام WGS A4

كتاب إحداثيات الموقع المقترن لمدينة السويس الجديدة بنظام WGS 84					
POINT_Y	POINT_X	المسلسل	POINT_Y	POINT_X	المسلسل
٩٩٥٢٨٦٣,١٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٥١"	٦٦٧	٩٩٥٢٦٦٧,٦٠"	٣٢٥٢٤٣٩,٤٣"	٦٠١
٩٩٥٢٨٦٣,١٢"	٣٢٥٢٤٦٦,٦٢"	٦٦٨	٩٩٥٢٦٦٧,٦٣"	٣٢٥٢٤٣٩,٤٨"	٦٠٢
٩٩٥٢٨٦٣,٣٤"	٣٢٥٢٤٦٦,٨٠"	٦٦٩	٩٩٥٢٦٦٧,٧٦"	٣٢٥٢٤٣٩,٤٧"	٦٠٣
٩٩٥٢٨٦٣,٦٨"	٣٢٥٢٤٦٦,٨٧"	٦٦٠	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٠"	٣٢٥٢٤٣٩,٤٦"	٦٠٤
٩٩٥٢٨٦٣,٧,٥٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٦,٦٢"	٦٦١	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥١"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٠"	٦٠٥
٩٩٥٢٨٦٣,٨,٤٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٧,٤٠"	٦٦٢	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٤٢"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥١"	٦٠٦
٩٩٥٢٨٦٣,٩,٣٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٨,٣٠"	٦٦٣	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٤٣"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٢"	٦٠٧
٩٩٥٢٨٦٣,٩,٧٥"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٧٥"	٦٦٤	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٤٤"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٣"	٦٠٨
٩٩٥٢٨٦٣,٩,٩٥"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٥"	٦٦٥	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٤٥"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٤"	٦٠٩
٩٩٥٢٨٦٣,١٠٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٦"	٦٦٦	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٤٦"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٥"	٦٠١٠
٩٩٥٢٨٦٣,١٢٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٧"	٦٦٧	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٤٧"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٦"	٦٠١١
٩٩٥٢٨٦٣,١٤٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٨"	٦٦٨	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٤٨"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٧"	٦٠١٢
٩٩٥٢٨٦٣,١٦٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٩	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٤٩"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٨"	٦٠١٣
٩٩٥٢٨٦٣,١٨٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٠	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٠"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠١٤
٩٩٥٢٨٦٣,٢٠٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦١	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥١"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠١٥
٩٩٥٢٨٦٣,٢٢٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٢	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٢"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠١٦
٩٩٥٢٨٦٣,٢٤٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٣	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٣"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠١٧
٩٩٥٢٨٦٣,٢٦٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٤	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٤"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠١٨
٩٩٥٢٨٦٣,٢٨٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٥	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٥"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠١٩
٩٩٥٢٨٦٣,٣٠٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٧	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٦"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠٢٠
٩٩٥٢٨٦٣,٣٢٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٨	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٧"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠٢١
٩٩٥٢٨٦٣,٣٤٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٩	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٨"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠٢٢
٩٩٥٢٨٦٣,٣٦٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٠	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٩"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠٢٣
٩٩٥٢٨٦٣,٣٨٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦١	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٩"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠٢٤
٩٩٥٢٨٦٣,٤٠٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٢	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٩"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠٢٥
٩٩٥٢٨٦٣,٤٢٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٣	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٩"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠٢٦
٩٩٥٢٨٦٣,٤٤٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٤	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٩"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠٢٧
٩٩٥٢٨٦٣,٤٦٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٥	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٩"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠٢٨
٩٩٥٢٨٦٣,٤٨٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٧	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٩"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠٢٩
٩٩٥٢٨٦٣,٥٠٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٨	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٩"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠٣٠
٩٩٥٢٨٦٣,٥٢٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٩	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٩"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠٣١
٩٩٥٢٨٦٣,٥٤٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٠	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٩"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠٣٢
٩٩٥٢٨٦٣,٥٦٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦١	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٩"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠٣٣
٩٩٥٢٨٦٣,٥٨٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٢	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٩"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠٣٤
٩٩٥٢٨٦٣,٦٠٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٣	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٩"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠٣٥
٩٩٥٢٨٦٣,٦٢٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٤	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٩"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠٣٦
٩٩٥٢٨٦٣,٦٤٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٥	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٩"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠٣٧
٩٩٥٢٨٦٣,٦٦٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٧	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٩"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠٣٨
٩٩٥٢٨٦٣,٦٨٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٨	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٩"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠٣٩
٩٩٥٢٨٦٣,٧٠٠"	٣٢٥٢٤٦٦,٩,٩٩"	٦٦٩	٩٩٥٢٦٦٧,٣,٥٩"	٣٢٥٢٤٣٩,٤,٥٩"	٦٠٣١٠

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٣٨ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ولائحته التنفيذية ؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء
 في بعض الاختصاصات ؛
 وبناءً على ما عرضه وزير السياحة والآثار ؛
 وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على عرض القطعة الأثرية الموضع بيانتها بالكشف المرفق بالجناح المصري
 بمعرض "إكسبو دبي ٢٠٢٠" بامارة دبي بدولة الإمارات العربية المتحدة في الفترة من ١٠/١/
 حتى ٣١/٣/٢٠٢٢ بخلاف مدد الإعداد والتغليف والنقل والشحن .

(المادة الثانية)

تكون القطعة الأثرية المشار إليها في المادة السابقة تحت الإشراف المباشر والسيطرة
 الكاملة لوزارة السياحة والآثار من تاريخ بدء الإعداد بجمهورية مصر العربية وحتى عودتها
 سالمة إلى مكانها بجمهورية مصر العربية .

(المادة الثالثة)

تتولى وزارة السياحة والآثار اتخاذ كافة الإجراءات التنفيذية الالزمة لنقل القطعة
 الأثرية المشار إليها في المادة الأولى من هذا القرار ، وعرضها مع اتخاذ كافة الضمانات
 الالزمة لصيانتها وإعادتها سالمة ، وتحمّل وزارة السياحة والآثار (صندوق السياحة)
 كافة النفقات المتعلقة بعرض القطعة الأثرية والمصروفات والتأمين والنقل والشحن .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غرة المحرم سنة ١٤٤٣ هـ
 (الموافق ٩ أغسطس سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء
 دكتور / مصطفى كمال مدبولي

وحتى للفتحة الظرفية المدورة بالهلال المصرى يعرض بمحل

٢٢٠

العنوان	العنوان	العنوان	العنوان	العنوان
العنوان	العنوان	العنوان	العنوان	العنوان

No.	ID Numbers	Description	Dimensions	Materials	Insurance value	photo
1	20355 Saqqara	Wooden coffin of Bismut son of Pa di wazir	L:194 cm W: 63 cm	Wood	2.000.000\$	



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإبداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/٨/١٩ - ٢٠٢١/٢٥٠٩٨

